

حكم من جامع زوجته في نهار رمضان

خالد المصلح

اـ هنا سؤال يقول رجل جامـع زوجـته في نـهـار رـمـضـان ماـذا عـلـيـه ؟ اـهـ الجـمـاعـ في نـهـار رـمـضـان هو من اـعـظـمـ المـفـسـدـاتـ لـلـصـومـ اللـهـ تـعـالـىـ يقول آـفـالـآنـ باـشـرـوهـنـ وـابـتـغـواـ ماـكـتـبـ اللـهـ لـكـمـ وـهـوـ يـشـيرـ بـذـلـكـ إـلـىـ الجـمـاعـ وـكـلـواـ وـاـشـرـبـواـ حـتـىـ يـتـبـيـنـ لـكـمـ الـخـيـطـ الـأـيـضـ مـنـ الـخـيـطـ

00:00:00 -

الأسود من الفجر قال ثم اتموا الصيام الى الليل. معنى هذا ان الصائم ممنوع من هذه الامور الثلاثة ومنها الجماع وقت وهذا متفق عليه بين اهل العلم يدع طعامه وشرابه وشهوته من اجله. والذى يجامع لم يدع شهوته. لكن الجماع مع كونه - 00:00:26 - مفطرة من المفطرات هو اعظمها لما ورد فيه من اه التغليظ. ففي الصحيحين من حديث حميد بن عبد الرحمن اه عن اه رضي الله عنه ان رجلا اتى الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال ما اهلتك؟ يعني اي شيء اصابك بالهلاك؟ فقال وقعت على - 00:00:46 -

فقال وقعت على اهلي في نهار رمضان. وهذا القول اه اقره النبي صلى الله عليه وسلم. لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم لا لا انا كنت ما جاك الا العافية ما فيك شي هذا المفطر كسائل مفطرات اقره النبي صلى الله عليه وسلم وتجاوز التوصيف للفعل بانه هلاك -

00:01:06

الى البحث في المخرج. فقال اتجد ما تعتق رقبة؟ قال لا. قال تستطيع تصوم شهرين متتابعين؟ قال لا قال تستطيع ان تطعم ستين مسكينا؟ قال لا. وبهذا تكون قد كملت مراتب الكفارة ابتداء اولا بعتق رقبة وعتق الرقبة اه فك - 00:01:26

الرقبا آبا عتاق الرقيق سواء كانوا ذكوراً أو إناثاً. وهذا مما القوة وهذا يتحقق بالقدرة عليه اهتمالياً بـان يكون عنده مال أو عنده عبد يعتقه أو بالوجود يعني فإذا كان عنده ما لكن لا يجد رقيقاً فهنا ينتقل إلى المرتبة الثانية - 00:01:46

وهي آلا صيام شهرين متتالين. ومعنى متتابعين يعني لا يفصل بينهما بما آلا يبيح له الفطر في رمضان. لكن لو مرض في اثنائها او وافق عيد الفطر فانه لا او مثلا عيد الاضحى او ايام التشريق فلا بأس ان يقطع للعذر او المرأة جاهها الحيض فلا بأس - 06:02:00

السفر يدخل في هذا ومنه السفر ايضاً الامر الثالث آآ بعد هذه المرتبة - 00:02:26

لم يستطع يصير الى الطعام اطعام ستين مسكينا. والاطعام يحصل كفاية المسكين في وجبة من الوجبات اما غداء او عشاء سواء كان ذلك بطبخ وتقديمه اليه او كان ذلك بتمليكه الطعام. هذا ما يتعلق بالكافارة - 00:02:46

صلى الله عليه وسلم مراتبها على حسب الترتيب. ثم بعد ذلك في قول جمهور - 00:03:06

العلماء عليه ان يصوم يوما مكان اليوم الذي افطره وافسد. ويستدلون بذلك بما في سنن ابن ماجة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صم وصم يوما مكانه الا ان هذه الرواية غير محفوظة في كلام النبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عن ذكرها الحفاظ -

00:03:26

القول الثاني في المسألة انه لا ينفعه القضاء - 00:03:46

لـ ينفعه القضاء وهذا حال كل من افطر متعمداً فـ ان ينفعه ان ياتي بقضاء نـما عليه صدق التوبة الى الله تعالى من

هذا الافساد والاكثر من العمل الصالح ومنه الصيام ليجبر ما حصل من النقص بافساد هذا اليوم. اذا هذه الامور التي يجب مراعاتها

لمن - 00:04:01

وقد منه الجماع في نهار رمضان وانا اقول يعني من المهم ان نتوقى اسباب الخطر والانتباه مع الخط مع المقدمات حتى يقع

ما لا تحمد عقباه ويكون سببا للهلاك. فكثير من الناس بحكم انه ما يأوي الى فراشه الا بعد الفجر يعني - 00:04:21

قد يتواتر في مسألة الظلم او التقبيل او ما اشبه ذلك مما يكون بين الزوجين يتفارق بهم الامر حتى فيقع في ما نهي عنه من الجماع

فلذلك اقول من الضروري اذا كان الانسان لا يملك نفسه ان يتخذ التدابير المانعة للوقوع في الفساد - 00:04:41

يشير الى هذا كما في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ويبادر

وهو صائم ثم بين فرقا مؤثرا واما لابد من مراعاته حتى لا يقال يعني لنا في النبي اسوة قبل فقبل قال ولكنه كان املك - 00:05:01

كوم لاربا في بعضيات لعربه وهذا يدل على انه من كان على غير هذه الصفة لا يملك نفسه وينساق سواء من رجل او امرأة ينبغي بان

يقف عند المقدمات فالوسائل لها احكام الغايات والمقاصد فاذا كانت الوسائل تؤدي الى اه - 00:05:21

حرم فيجب منعها وهي محرمة لانها تفظي الى اه ما حرم الله تعالى ورسوله - 00:05:41